



رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

٢٠٢٣ لسنة)٦٩(تعميمات تنفيذية رقم

بشأن

أحكام الرقابة الضريبية على التحويلات والإيداعات

المالية المتعلقة بالمعاملات التجارية

نظر الملاحظ في الأونة الأخيرة من قيام بعض الممثلين القانونيين / الشركاء / المساهمين في الشركات من استخدام حساباتهم البنكية الشخصية في تمرير معاملات تجارية عبر هذه الحسابات على الرغم من اتصالها المباشر بالنشاط الذي تزاوله الشركات .

علمًا بأن هذه المعاملات إذا وردت على حسابات شخصية لا يكون لها أي أثر على معاملات الشركة ؛ مما يعرض هذه الفئة للعقوبات الواردة بـأحكام القوانين الضريبية والقوانين ذات الصلة .

وفي إطار ما تبذل المصلحة من مساعي نحو ضبط المجتمع الضريبي ، واتخاذ إجراءات الرقابة الضريبية السابقة اللازمة لمواجهة حالات التهرب الضريبي والحد منها .

لذا تنبه المصلحة على كافة شعب الحصر والتسجيل بالماركز والمأموريات الضريبية ضرورة اتباع الآتي :-

- ١- إعداد محضر مناقشة مع ممثل الشركة والتحقق عما إذا كان هناك حساب بنكي مستقل للشركة من عدمه ، مع الزام الممثل القانوني للشركة بالتوقيع على أقواله المدرجة بمحضر المناقشة .
- ٢- توعية المسؤولين عند فتح ملفات ضريبية جديدة بضرورة أن يتم استيفاء كافة المستندات اللازمة ومنها ما يفيد إفراد حساب بنكي مستقل للكيانات الاعتبارية .

وعلى قطاع المناطق والماركز والمنافذ والإدارة العامة للمراجعة الداخلية متابعة تنفيذ هذه التعميمات بكل دقة .

تحرير في ٢٠٢٣/٩/

د. م. ك. ز.

٨

٣١١٨٠
٢٠٢٣٩/٩

رئيس

مصلحة الضرائب المصرية

د. فايز فتح الله الضباعني

٥٠٤ ٩